

وسائل الشيعة

[243] يكون العبد إلى الله إذا امتلاء بطنه. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (3). 2 -
باب كراهة الشبع والاكل على الشبع. (30444) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد
بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابه عن أبي عبيدة عن أبي جعفر (عليه السلام)
قال: إذا شبع البطن طغى. ورواه الصدوق مرسلًا (1). (30445) 2 - وعن علي بن ابراهيم عن
أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم وغيره عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ما كان
شيء أحب إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) من أن يظل جائعًا خائفًا في الله. (30446) 3 - وعن
عدة من اصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن عبيد الله الدهقان عن
درست الواسطي عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الاكل على الشبع يورث
البرص. ورواه الشيخ باسناده عن حمد بن أبي عبد الله (1).

(3) يأتي في البابين 2 و 3 وفي الحديث 2 من

الباب 4 من هذه الابواب. الباب 2 فيه 10 احاديث (1) الكافي 6: 270 / 10. (1) الفقيه 3:

225 / 1052. (2) الكافي 8: 129 / 99، ورواه في 2: 105 / 7 نحوه. (3) الكافي 6: 269 /

7. (1) التهذيب 9: 93 / 399. (*)